

سنن الدارقطني

32 - نا أحمد بن محمد بن أبي الرجال نا أبو أمية محمد بن إبراهيم نا يعقوب بن محمد الزهري نا إسحاق بن جعفر بن محمد حدثني محمد بن عبد الله الكناني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ A Y قضى الله في الحق بشاهدين فإن جاء بشاهدين أخذ حقه وإن جاء بشاهد واحد حلف مع شاهده